

يكون فيها مدافعة والمفارقة اعم من ان يكون فيها مدافعة
اولا هذا بناء على ان كل المصروف صاحب المقدمة من الجانبين
على معناه الظاهر يراى على معنى المتخاضمين ولو جعل على
حال الشارح ههنا ليحصل المدافعة وليكون مقاسه فقط بل
مفارقة على سبيل المدافعة وهو الالام لناظره ومن قوله
والصواب انها مدافعة او محتمل ان يكون لناظره ههنا
مدافعة الكلام من الجانبين لا المفارقة على سبيل المدافعة
يرد البحث المذكور سواء من الجانبين على المتخاضمين لولا
وتحليل منها وجه فاختها هو الوجه والصواب انها مدافعة
هذا من كلام المصنف في شرح المقدمة المدافعة وهو ان يرد الكلام
بهن الشخصين بقصد كل منهما التصحيح وقوله وبطلان قول
صاحب قبل في نظر الالام غير مانع لدخول المدافعة في المحكوم
عليه به ويمكن ان يجاب عنه بان تقدير مدافعة الكلام المتعلق
بالنسبة من الجانبين على المحكوم عليه اوجه يرجح الى المدافعة والنسبة
كما سيأتي وقد عرفت فيها وهو اعتدال من جانب بلص بنا على اجل
مع قطع النظر عن حال الشارح والافلا يرد البحث المذكور حتى
يجتذ عنه هذا بناء على الاحتمال الاول واما على من هو اعتدال
على المطلاق في بعض الكثرة وانما نفي هذا المعنى لاسائر
معانيه لا يستعمل في ما سيجي ولا يقيد بله في قوله ما جازم لانها

بخلاف

بخلاف هذا المعنى المذكور ويظهر فالتدبير ان دفاع السمع الثالث
حيث قال يستدفع من قوله بعينه التفتت النفس الى بعض الفكر لا في
يدل على سبب سببها بغيره قيل ان التفتت النفس ليس سببا في بل يكون
بالفلا يفتح سببها لا النظر بعينه التفتت لا يفتح ويجريان مع التفتت اذا اعتبر
عنه بل يفظ النظر كان مستهدفا في واذا اعتبر عنه بل يفظ الاستقامان
مستهدفا بالي نقل عن الشارح حاله النظر الى الاستعمال في يكون
بعض الفكر لا يفتح الروية وبلاد بعينه التفتت ويعد على بعض الغضب
ويبين بعض الحكم كقول لا يفتت تدين القوم او جعلت سببهم
على ما استطلع عملي على كون التعرض اهم حيث قال في الدفاع
السواء الثالث يستدفع من قوله بعينه التفتت النفس لا يفتح الفكر
الذي هو يمنع الدلالة على ذلك على يمنع دلالة استعمال النظر في
على كون النظر بعينه التفتت لا يفتح الفكر الزيادة لانها يدل عليه
يدل ايضا على النظر بعينه التفتت وهو قوله بل يفتت الالام
ان النظر بعينه التفتت اعم من النظر بعينه الفكر الذي هو ضرورة او مور
معلومه والاعم اعم استعمال الالام يستعمل في كل مادة الفكر في استعمال
ايضا في مادة لا يستعمل الفكر فيها فهو بالاعتبار والالتفات والاحتمال
او ضمن الاخص ولكن الكلام في استهزاء لا يستعمل في استعمال النظر
بغير دليل عليه حيث يدل عليه وجوهه لا يكون الاعم فبما يستعمل في
يعني ان النظر بعينه التفتت استعمال الالام في من النظر بعينه الفكر